

# الفصل ١١

## المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة



لقد ظل الفلسطينيون على مدى ما يقرب من أربعين عاماً شعباً محروماً يعيش معظم أفراد عيشة مؤقتة بعيداً عن موطن أجداده. لقد بزغ من هذا الشعب جيل كامل وترعرع لا يعرف معظمه سوى العيش في مخيمات للاجئين. ويبين هذا الرسم نظرة طفل لمثل هذه الحياة. (الصورة: الأمم المتحدة)

### معارضة الأمم المتحدة لسياسة الاستيطان الإسرائيلية، ١٩٧٩

بدأت إسرائيل منذ مطلع السبعينات في إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي احتلتها منذ سنة ١٩٦٧. وفي سنة ١٩٧٩، اتخذ مجلس الأمن والجمعية العامة إجراءات فيما يتعلق بإنشاء المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، انتهاكاً للقانون الدولي - اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ - وقرارات الأمم المتحدة. ففي القرار ٤٤٦ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩، قرر مجلس الأمن أن سياسات إسرائيل

وممارسهما المؤدية إلى إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ليست لها شرعية قانونية وهي تشكل عرقلة خطيرة تحول دون تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط. وبموجب القرار ذاته، أنشأ المجلس لجنة تتألف من ثلاثة من أعضائه غير الدائمين، وهي البرتغال وبوليفيا وزامبيا، لدراسة الحالة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي المحتلة، بما فيها القدس. ورغم النداءات المتكررة، لم تستطع اللجنة الحصول على تعاون الحكومة الإسرائيلية تنفيذاً لولايتها.

وقد تناولت اللجنة، في تقريرها المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٧٩، آثار سياسة الاستيطان الإسرائيلية على السكان العرب المحليين، مثل تشريد السكان العرب، والاستيلاء على الأراضي والموارد المائية، وتدمير المنازل، وإبعاد الأشخاص، وتعريض السكان لضغط مستمر كي يهاجروا من أجل إفساح المجال لمستوطنين جدد، فضلاً عن التغييرات الجذرية والضارة بالنمط الاقتصادي والاجتماعي للحياة اليومية لبقية السكان العرب، مما أحدث تغييرات ذات شأن في الطابع الجغرافي والديمقراطي للأراضي المتضررة، انتهاكاً لاتفاقية حيف الرابعة.

وقدمت اللجنة تقريراً ثانياً إلى مجلس الأمن في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩. وفي الاستنتاجات الواردة في التقرير، أكدت اللجنة مجدداً أن سياسة الاستيطان الإسرائيلية، المتواصلة بالرغم من قرارات مجلس الأمن ونداءاته، تتنافى والسعي إلى إحلال السلام في المنطقة. وفي التقرير الثالث، المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠، أعادت اللجنة تأكيداً كاملاً الاستنتاجات الواردة في تقريرها السابقين، وركزت أيضاً على استغلال إسرائيل للموارد الطبيعية في الأراضي المحتلة. ولم ينظر مجلس الأمن في هذا التقرير على الإطلاق.

وفي أواخر التسعينات، عقدت الجمعية العامة دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة بناءً على القرار ٣٧٧ ألف (د - ٥) المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠، والمعنون "الاتحاد من أجل السلم". وقد وجهت عناية الجمعية العامة بالأخص إلى قرار حديث اتخذته الحكومة الإسرائيلية للشروع في بناء المستوطنات الإسرائيلية بمنطقة جبل أبو غنيم وغيرها من مناطق القدس الشرقية، وهو ما اعتبر عملاً غير قانوني. وفي ذلك الاجتماع، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرار اتخذته في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧، "أن

يرصد هذه الحالة وأن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في غضون شهرين من اعتماده، وبخاصة عن وقف إنشاء المستوطنة الجديدة في جبل أبو غنيم وعن الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة“.

وذكر الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ أن إسرائيل، حسب المعلومات المتوفرة للأمم المتحدة، لم تتخل، حتى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، عن بناء مستوطنة إسرائيلية جديدة في جبل أبو غنيم.

### المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالمستوطنات، ٢٠٠٠

وفقاً لما جاء في تقرير قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، صادرت إسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ما يقدر بنحو ٦٠ في المائة من الضفة الغربية، ٣٣ في المائة من قطاع غزة، و٣٣ في المائة تقريباً من الأرض الفلسطينية في القدس لاستعمالها في الأغراض العامة وشبه العامة والخاصة بهدف إنشاء المناطق العسكرية الإسرائيلية، والمستوطنات، والمناطق الصناعية، وتوسيع الطرق ”الالتفافية“ ومقالع الحجارة، فضلاً عن وضع اليد على ”أراضي الدولة“ من أجل قصرها على الاستعمال الإسرائيلي. وتشمل نتائج تقرير المقرر الخاص، الذي كتب بعد زيارة ميدانية واسعة للأرض الفلسطينية المحتلة، ما يلي:

\* كانت إسرائيل قد أقامت في ذلك الحين ١٩ مستوطنة في غزة، و١٥٨ في الضفة الغربية، و١٦ مستوطنة على الأقل في القدس المحتلة.

\* في سنة ١٩٩٩ وحدها، أنشأت إسرائيل ٤٤ موقعاً جديداً للمستوطنات في الضفة الغربية.

\* فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي مراراً عقوبات عنيفة على الفلسطينيين عن طريق هدم منازلهم بحجة عدم وجود ترخيص، كما عمدت إلى إخلاء قرى كاملة من أهلها قسراً. وقد فقد ١٦ ٧٠٠ فلسطيني (بمن فيهم ٧ ٣٠٠ طفل) منازلهم على هذا النحو منذ سنة ١٩٨٧.

\* في سنة ١٩٩٩ هدمت إسرائيل ٣١ منزلاً فلسطينياً في القدس الشرقية و٥٠ منزلاً آخر في الضفة الغربية.

يرصد هذه الحالة وأن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في غضون شهرين من اعتماده، وبخاصة عن وقف إنشاء المستوطنة الجديدة في جبل أبو غنيم وعن الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة“.

وذكر الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ أن إسرائيل، حسب المعلومات المتوفرة للأمم المتحدة، لم تتخل، حتى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، عن بناء مستوطنة إسرائيلية جديدة في جبل أبو غنيم.

### المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالمستوطنات، ٢٠٠٠

وفقاً لما جاء في تقرير قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، صادرت إسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ما يقدر بنحو ٦٠ في المائة من الضفة الغربية، ٣٣ في المائة من قطاع غزة، و٣٣ في المائة تقريباً من الأرض الفلسطينية في القدس لاستعمالها في الأغراض العامة وشبه العامة والخاصة بهدف إنشاء المناطق العسكرية الإسرائيلية، والمستوطنات، والمناطق الصناعية، وتوسيع الطرق ”الالتفافية“ ومقالع الحجارة، فضلاً عن وضع اليد على ”أراضي الدولة“ من أجل قصرها على الاستعمال الإسرائيلي. وتشمل نتائج تقرير المقرر الخاص، الذي كتب بعد زيارة ميدانية واسعة للأرض الفلسطينية المحتلة، ما يلي:

\* كانت إسرائيل قد أقامت في ذلك الحين ١٩ مستوطنة في غزة، و١٥٨ في الضفة الغربية، و١٦ مستوطنة على الأقل في القدس المحتلة.

\* في سنة ١٩٩٩ وحدها، أنشأت إسرائيل ٤٤ موقعاً جديداً للمستوطنات في الضفة الغربية.

\* فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي مراراً عقوبات عنيفة على الفلسطينيين عن طريق هدم منازلهم بحجة عدم وجود ترخيص، كما عمدت إلى إخلاء قرى كاملة من أهلها قسراً. وقد فقد ١٦ ٧٠٠ فلسطيني (بمن فيهم ٧ ٣٠٠ طفل) منازلهم على هذا النحو منذ سنة ١٩٨٧.

\* في سنة ١٩٩٩ هدمت إسرائيل ٣١ منزلاً فلسطينياً في القدس الشرقية و٥٠ منزلاً آخر في الضفة الغربية.

\* أضرت ممارسات الاحتلال الإسرائيلي أيضاً بالبيئة الطبيعية للأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك تدهور الهياكل الأساسية ومصادرة الأراضي، واستنفاد المياه واقتلاع الأشجار، ودفن النفايات السامة، وغير ذلك من ضروب التلويث.

وفي تقرير قدمته في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، جاءت الصورة مطابقة تقريباً لما سبق.

وأعربت لجنة حقوق الفلسطينيين عن جزعها من توسيع المستوطنات الإسرائيلية وشبكات الطرق. وفي تقريرها لعام ٢٠٠٠، أعادت اللجنة تأكيد اعتقادها الراسخ بأن سياسة إسرائيل الاستيطانية وإجراءاتها تظل تشكل عاملاً رئيسياً يضر بعملية السلام. وعلى نحو ذلك، أعلنت الجمعية العامة في قرارها المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ أن جميع المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، غير قانونية وتشكل عقبة في طريق السلام. ودعت أيضاً إلى منع أعمال العنف غير القانونية التي يقترفها المستوطنون الإسرائيليون.

